

محضر الدورة الاستثنائية

بتاريخ : 02 نونبر 2023

اجتمع أعضاء المجلس الجماعي الهراويين خلال الدورة الاستثنائية يوم الخميس 17 ربيع الثاني 1445 هجرية الموافق ل 02 نونبر 2023 بمركز التأهيل المهني لالة خديجة الشطر 4 العمران الهراويين.

الورقة الحافظة

اجتمع المجلس الجماعي الهراويين في دورته الإستثنائية المنعقدة في جلسة فريدة يوم الخميس 17 ربيع الثاني 1445 هجرية الموافق ل 02 نونبر 2023 و ذلك على الساعة (10:23) العاشرة صباحا و ثلاثة و عشرون دقيقة بمركز التأهيل المهني لالة خديجة الشطر 4 العمران الهراويين تحت الرئاسة الفعلية للسيد ادريس صديق رئيس المجلس الجماعي الهراويين و بحضور السيد محمد البقالي القائد رئيس الملحقة الإدارية الأولى.

و قد حضر الإجتماع بصفة استشارية السيد :

هشام شفيق : رئيس المصلحة الاقتصادية و تنمية الموارد المالية؛

- مصطفى بوكزور : رئيس مصلحة الحسابات؛

بداية، طلب السيد الرئيس من السيد بدر عزيز كاتب المجلس تلاوة سجل

الحضور؛

قام السيد بدر عزيز كاتب المجلس بتلاوة سجل الحضور؛

العدد القانوني : (31) واحد و ثلاثون عضوا.

عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : (30) ثلاثون.

عدد الأعضاء الحاضرين : (28) ثمانية و عشرون هم السادة:

01 - ادريس صديق : رئيس المجلس

02 - عبد الإله شمخي : النائب الأول

03 - بوشعيب زبير : النائب الثاني

04 - معاد شهير : النائب الثالث

05 - مصطفى المعناوي : النائب الرابع

06 - الطاهر بافضيل : النائب الخامس

07 - فتيحة الحافض : النائبة السادسة

08 - بدر عزيز : كاتب المجلس

09 - السعدية زبير : نائبة كاتب المجلس

10 - حسن دماحي : عضوا

11 - أحمد كريمة : عضوا

12 - ايعيش اسليكة : عضوا

- 13 - محمد ناجح : عضوا
14 - سعيد عاتيق : عضوا
15 - عبد الرحيم إنتاج : عضوا
16 - صالح المعطاوي : عضوا
17 - الكبير زيواني : عضوا
18 - نجاه مسافير : عضوا
19 - هشام شهيد : عضوا
20 - حورية لزعر : عضوا
21 - سهام الربعاني : عضوا
22 - مراض جادلي : عضوا
23 - نوال الدهابي : عضوا
24 - بلقاسم الرحايمي : عضوا
25 - ايمان اطرايفي : عضوا
26 - هاجر الفكري : عضوا
27 - المصطفى المعيدن : عضوا
عدد الأعضاء الغائبين : (03) ثلاثة هم السادة:

- نادية المعناوي - مليكة الزين - وهيبة بلحاج.
بعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني طلب السيد الرئيس من كاتب المجلس
تلاوة ملخص الدورة السابقة و جدول أعمال الدورة الحالية
ملخص الدورة السابقة

المقرر رقم 18 رفض المجلس الجماعي الهراويين اتفاقية شراكة وتعاون من أجل إحداث
مجموعة للجماعات الترابية تعنى بتدبير و تسيير مقبرة "الإحسان" المتواجدة بتراب
جماعة سيدي حجاج واد حصار بإقليم مديونة.
المقرر رقم 19 رفض المجلس الجماعي الموافقة على دفتر التحملات المتعلق ببيع
مجموعة من السيارات و الدراجات و العربات و المتلاشيات التي استوفت الآجال
القانونية بالمحجز الجماعي؛

المقرر رقم 23 رفض المجلس الجماعي الهراويين بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر
عنها ميزانية الجماعة لسنة 2024 وفق ما يلي :
و يتضمن جدول أعمال هذه الدورة النقطتين التاليتين:

النقطة الأولى : التداول بخصوص مشروع اتفاقية شراكة من أجل إحداث مجموعة
الجماعات الترابية " الدار البيضاء- سطات "؛

النقطة الثانية : دراسة تفويض لرئيس المجلس صلاحية تسجيل النفقات الإجبارية
تلقائيا بمشروع الميزانية؛

و تم الانتقال إلى دراسة نقط جدول الأعمال

النقطة الأولى : التداول بخصوص مشروع اتفاقية شراكة من أجل إحداث مجموعة الجماعات الترابية " الدار البيضاء- سطات "؛

طلب السيد الرئيس من السيدات و السادة اعضاء المجلس مناقشة هذه الاتفاقية التي جاء نصها كما يلي:

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

ولاية جهة الدار البيضاء - سطات

اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية

" الدار البيضاء - سطات للتوزيع "

2023

بين

- الجماعات التابعة لجهة الدار البيضاء-سطات، ممثلة كل واحدة منها على حدة برئيس مجلسها، والمشار إليها في الاتفاقية ب "الجماعات"؛

- العمالات والأقاليم التابعة لجهة الدار البيضاء-سطات ممثلة كل واحدة منها على حدة برئيس مجلسها، والمشار إليها بعده ب "العمالات والأقاليم"؛

يشار إلى الجماعات وإلى العمالات والأقاليم مجتمعة في هذه الاتفاقية ب "الأطراف"

ديباجة

في إطار انخراط الجماعات الترابية عموماً، والجماعات على وجه الخصوص في ورش إصلاح قطاع توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وعلى إثر صدور القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات، بادرت جماعات جهة الدار البيضاء سطات، بشراكة مع العمالات والأقاليم التابعة لنفس الجهة، اعتباراً لاختصاصاتها، إلى توحيد جهودها وتنسيقها من أجل الرفع من فعالية تدبير مرافق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وتعميم خدماتها على المواطنين بمختلف مناطق الجهة، وترسيخ حكمة تدبير المرافق المذكورة. وفي هذا الإطار، فإن توحيد مجال تدبير هذه المرافق على المستوى الجهوي، وكذا تعاضد الموارد والمساهمات على نفس المستوى يعتبر شرطاً أساسياً لإنجاح هذا الورش الاستراتيجي الهام، ومواجهة مختلف التحديات التي أصبحت تطرحها هذه المرافق على ضوء الإشكاليات المتعلقة بالموارد ومخاطر التغيرات المناخية، واعتباراً لضرورة اعتماد حلول جديدة ومستدامة لضمان تعميم واستمرارية هذه المرافق الحيوية. ولذلك، فقد ارتأت الجماعات والعمالات والأقاليم التابعة لجهة الدار البيضاء سطات، التكتل في إطار مجموعة جماعات ترابية، يعهد إليها بالإشراف على تدبير مرافق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وإنجاز المشاريع المتعلقة بتعميم التزود بالماء والكهرباء خصوصاً بالعالم القروي، بشراكة مع الدولة ومع مختلف المتدخلين المعنيين.

اعتباراً لما سبق، وبناء على:

- القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) وخاصة المواد من 141 إلى 148؛
 - القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
 - القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.23.53 صادر في 23 من ذي الحجة 1444 (12 يوليو 2023)؛
 - المرسوم رقم 2.17.450 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للعمالات والأقاليم ومجموعاتها؛
 - مداولات مجالس الجماعات القاضية بالمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "الدار البيضاء-سطات للتوزيع" مثلما هي مرفقة بهذه الاتفاقية؛
 - مداولات مجالس العمالات والأقاليم القاضية بالمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "الدار البيضاء-سطات للتوزيع" مثلما هي مرفقة بهذه الاتفاقية؛
- تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: إحداث المجموعة

تحدث على مستوى جهة الدار البيضاء-سطات، بمبادرة من الجماعات ومع العمالات والأقاليم مجموعة جماعات ترابية تسمى "الدار البيضاء-سطات للتوزيع" ، تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، يشار إليها فيما يلي بـ "المجموعة".

تحدث وتسير المجموعة طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، ولا سيما المواد من 141 إلى 148 منه، ووفقا للشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

المادة الثانية: موضوع المجموعة

يُحدّد موضوع المجموعة في تدبير مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل على مستوى النفوذ الترابي للجماعات الأعضاء بما في ذلك المساهمة في تزويد العالم القروي بخدمات المرفق المذكور. ولهذه الغاية تعهد الأطراف إلى المجموعة بممارسة الاختصاصات المتعلقة بتدبير المرفق المذكورة طبقاً للمادة 83 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، وكذا بمهام صاحب المرفق كما هو مُعرّف بمقتضيات القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

المادة الثالثة: مقر المجموعة

تتخذ المجموعة مقرا لها بالنفوذ الترابى لجماعة الدار البيضاء.

يمكن للمجموعة تغيير مقرها داخل نفوذ جماعة الدار البيضاء بقرار من رئيسها. غير أنه لا يمكن تغيير مقر المجموعة إلى خارج نفوذ جماعة الدار البيضاء إلا بمقرر لمجلسها.

لا يكون المقرر المتعلق بتغيير مقر المجموعة قابلاً للتنفيذ إلا بعد التأشير عليه من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية أو من تفوض إليه ذلك.

المادة الرابعة: المساهمات

تأخذ مساهمة الأطراف في المجموعة شكل مساهمات مالية تدفع لزوما في حساب المجموعة قبل متم شهر أبريل من كل سنة مالية.

تُحدد المساهمات المالية للجماعات مركز العمالات والأقاليم كما يلي :

الجماعة	مبلغ المساهمة السنوية
الدار البيضاء	1.000.000,00 درهم
المحمدية	200.000,00 درهم
بوسكورة	200.000,00 درهم
تيط مليل	200.000,00 درهم

200.000,00 درهم	الجديدة
200.000,00 درهم	سيدي بنور
200.000,00 درهم	سطات
200.000,00 درهم	برشيد
200.000,00 درهم	بنسليمان

تُحدد المساهمات المالية لباقي الجماعات في مبلغ سنوي قدره 50.000,00 درهم.

تحدد المساهمات المالية لمجالس العمالات والأقاليم في مبلغ سنوي قدره 100.000,00 درهم.

يمكن تغيير مبلغ وطبيعة المساهمة إن اقتضى الأمر ذلك بمقتضى اتفاقية ملحقة تصادق عليها مجالس الأطراف، ولا تكون قابلة للتنفيذ إلا بعد التأشير عليها من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية

أو من تفوض إليه ذلك.

المادة الخامسة: إجبارية المساهمة

طبقا للقوانين والمساطر الجاري بها العمل، تعتبر المساهمات المالية المنصوص عليها في هذه الاتفاقية نفقات إجبارية يتعين على الأطراف تسجيلها لزوما في ميزانياتها والأمر بصرفها.

المادة السادسة: مجلس ومكتب المجموعة

تسير المجموعة من لدن مجلس يحدد عدد أعضائه بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

يتكون مكتب المجموعة من رئيس وأربعة (4) نواب ينتخبون من لدن مجلس المجموعة.

المادة السابعة: مهام رئيس مجلس المجموعة

يمارس رئيس مجلس المجموعة في حدود غرض هذه الأخيرة الصلاحيات المخولة لرؤساء مجالس الجماعات وفقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14، ولاسيما فيما ما يتعلق منها بالإشراف على مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وتدبير العقارات والمنقولات التابعة للمرفق المذكور داخل النفوذ الترابي للمجموعة.

المادة الثامنة: الانسحاب من المجموعة

لا يمكن لأي جماعة ترابية عضو في المجموعة الانسحاب منها إلا بعد:

- إثباتها لأداء جميع التزاماتها المالية لفائدة المجموعة بمقتضى هذه الاتفاقية أو بمقتضى أي اتفاقية أخرى ذات صلة؛
- تحمل كل إخلال بالالتزامات التعاقدية للمجموعة قد ينتج عن انسحاب الجماعة الترابية المعنية؛

- التأكد من عدم مساس انسحابها باستمرارية التدبير المتوازن للمرفق المعهود به للمجموعة

وبالتوازن الاقتصادي والمالي لعقد التدبير الذي قد تبرمه المجموعة؛

وفي جميع الأحوال، وطبقا للقوانين الجاري بها العمل، لا يمكن أن تنسحب أية جماعة ترابية عضو في المجموعة إلا بناء على مقرر لمجلسها، وصدر قرار الإعلان عن انسحابها من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

المادة التاسعة: حلول المجموعة محل الجماعات

تحل المجموعة تلقائيا في حدود موضوعها مثلما هو محدد في المادة 2 من هذه الاتفاقية، محل الجماعات في الحقوق والالتزامات المترتبة على الاتفاقيات والعقود التي تم إبرامها من طرف هذه الأخيرة قبل إحداث المجموعة أو انضمام جماعة أخرى إليها، وفي إدارة والإشراف على مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل المخول تديره لكل شخص من أشخاص القانون العام أو الخاص داخل النطاق الترابي للمجموعة.

المادة العاشرة: وضع الممتلكات العقارية والمنقولة للمرفق رهن تصرف المجموعة

تضع الجماعات جميع العقارات والمنقولات المخصصة لتدبير مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل رهن تصرف المجموعة في إطار إشرافها على تدبير المرفق المذكور. وتشمل على وجه الخصوص العقارات والمنقولات المنصوص عليها في المادة 11 من القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

المادة الحادية عشر: تدبير الممتلكات العقارية والمنقولة التابعة للمرفق

تعهد الجماعات إلى المجموعة بمهام تدبير الممتلكات العقارية والمنقولة التابعة لمرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل وفقا لطريقة تدبير المرفق المعتمدة، كما تعهد إليها، على وجه الخصوص، بتفعيل أحكام المادة 14 من القانون رقم 83.21 المشار إليه أعلاه في حالة إبرام عقد التدبير مع شركة جهوية متعددة الخدمات.

المادة الثانية عشر: ممارسة الصلاحيات ذات الصلة بموضوع المجموعة

تعمل الأطراف عند ممارسة مجالسها أو رؤسائها لأي من الاختصاصات أو الصلاحيات التي قد تكون مرتبطة بمهام المجموعة على احترام مختلف أنظمة مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل الذي تشرف عليه المجموعة، وكذا الالتزامات التعاقدية للمجموعة خاصة بمقتضى عقود تدبير المرفق المذكور.

ولهذه الغاية، تحرص الأطراف على طلب رأي المجموعة بمناسبة عزم مجالسها أو رؤسائها اتخاذ أية مقررات أو قرارات تنظيمية قد يكون لها وقع مباشر على المرفق المعهود به إلى المجموعة.

المادة الثالثة عشر: مدة المجموعة ودخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تحدث المجموعة لمدة غير محدودة ابتداء من تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ. تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بعد صدور قرار السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بالإعلان عن تكوين المجموعة طبقا لأحكام المادة 133 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

المادة الرابعة عشر : تسوية الخلافات

يعرض كل خلاف يتعلق بتأويل مقتضيات هذه الاتفاقية أو بتنفيذها على السيد وزير الداخلية أو من يفوض إليه ذلك قصد دراسة الحلول المناسبة طبقاً للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

لائحة التوقيعات: عمالة الدار البيضاء

مجلس عمالة الدار البيضاء
جماعة الدار البيضاء
جماعة مشور الدار البيضاء

تأشيرة السيد والي جهة الدار البيضاء سطات - عامل عمالة الدار البيضاء

لائحة التوقعات: عمالة المحمدية

مجلس عمالة المحمدية	
جماعة عين حرودة	جماعة المحمدية
جماعة سيدي موسى بن علي	جماعة بني يخلف
جماعة الشلالات	جماعة سيدي موسى المجذوب

تأشيرة السيد عامل عمالة المحمدية

لائحة التوقعات: إقليم الجديدة (2/1)

مجلس إقليم الجديدة	
جماعة أزمور	جماعة الجديدة
جماعة لمهارة الساحل	جماعة لبيير الجديد

جماعة سيدى علي بن حمدوش	جماعة لغديره
جماعة حوزية	جماعة شتوكة
جماعة مولاي عبد الله	جماعة أولاد رحمون
جماعة سيدى امحمد اخديم	جماعة أولاد احسين
جماعة سيدى عابد	جماعة أولاد غانم

جماعة أولاد عيسى	جماعة أولاد سيدي علي بن يوسف
جماعة أولاد فرج	جماعة زاوية لقواسم
جماعة سي احساين بن عبد الرحمان	جماعة شعيبات
جماعة أولاد حمدان	جماعة متوح
جماعة بولعوان	جماعة مكرس
جماعة سيدي اسماعيل	جماعة سبت سايس
جماعة زاوية سايس	

لائحة التوقعات: إقليم الجديدة (2/2)

تأشيرة السيد عامل إقليم الجديدة

لائحة التوقيعات: إقليم النواصر

مجلس إقليم النواصر

جماعة النواصر

جماعة بوسكورة

جماعة دار بوعزة

جماعة أولاد عزوز

جماعة أولاد صالح

تأشيرة السيد عامل إقليم النواصر

لائحة التوقيعات: إقليم مديونة

مجلس إقليم مديونة
جماعة تيط مليل
جماعة مديونة
جماعة لهرأوين
جماعة سيدي حجاج واد حصار
جماعة المجاطية أولاد الطالب

تأشيرة السيد عامل إقليم مديونة

لائحة التوقيعات: إقليم بنسليمان (2/1)

مجلس إقليم بنسليمان	
جماعة بوزنيقة	جماعة بنسليمان
جماعة فضالات	جماعة المنصورية
جماعة موالين الواد	جماعة أولاد يحيى لوطا
جماعة الردادنة أولاد مالك	جماعة احلاف
جماعة أولاد علي الطوالع	جماعة مليلة
جماعة عين تيزغة	جماعة الزيادة

لائحة التوقيعات: إقليم بنسليمان (2/2)

جماعة سيدي بطاش	جماعة شراط
	جماعة بئر النصر

تأشيرة السيد عامل إقليم بنسليمان

لائحة التوقيعات: إقليم برشيد (2/1)

مجلس إقليم برشيد	
جماعة الكارة	جماعة برشيد
جماعة سيدي رحال الشاطئ	جماعة أولاد عبو
جماعة الدروة	جماعة حد السوالم
جماعة سيدي المكي	جماعة لحساسنة
جماعة لغنيميين	جماعة زاوية سيدي بنحمدون
جماعة سيدي عبد الخالق	جماعة بن معاشو

لائحة التوقيعات: إقليم برشيد (2/2)

جماعة السوالم الطريفية	جماعة الساحل أولاد حريز
جماعة قصبة بن مشيش	جماعة أولاد زيان
جماعة لمباركيين	جماعة جاقمة
جماعة الفقرا أولاد عمرو	جماعة رياح
جماعة اولاد زيدان	جماعة أولاد صباح

تأشيرة السيد عامل إقليم برشيد

لائحة التوقيعات: إقليم سطات (3/1)

مجلس إقليم سطات	
جماعة سطات	جماعة بن احمد
جماعة لولاد	جماعة أولاد مراح
جماعة البروج	جماعة انخيلة
جماعة لخزازرة	جماعة مكارطو
جماعة سيدي الذهبي	جماعة أولاد امحمد
جماعة عين الضريان – لحلاف	جماعة بوكركوح
جماعة سيدي عبد الكريم	جماعة منيع
جماعة سيدي حجاج	جماعة أولاد فارس

لائحة التوقيعات: إقليم سطات (3/2)

جماعة السكامنة	جماعة مريزيك
جماعة واد النعناع	جماعة أولاد شبانة
جماعة أولاد فارس الحلة	جماعة راس العين الشاوية
جماعة مسكورة	جماعة أولاد بوعلي النواجة
جماعة لقراقرة	جماعة أولاد عامر
جماعة سيدي بومهدي	جماعة بني خلوك
جماعة عين بلال	جماعة سيدي احمد الخدير
جماعة دار الشافعي	جماعة أولاد فريحة
جماعة مزامزة الجنوبية	جماعة سيدي العايدي

لائحة التوقيعات: إقليم سطات (3/3)

جماعة كيسر	جماعة ريما
جماعة أولاد الصغير	جماعة بني يكرين
جماعة الثوالث	جماعة مشرع بن عبو
جماعة سيدي محمد بن رجال	جماعة اخميسات الشاوية
جماعة أولاد سعيد	جماعة لحوازة
جماعة امزورة	جماعة كدانة

تأشيرة السيد عامل إقليم سطات

لائحة التوقيعات: إقليم سيدي بنور (2/1)

مجلس إقليم سيدي بنور

جماعة سيدي بنور	جماعة زمامرة
جماعة لعامرة	جماعة بني هلال
جماعة لمشرك	جماعة أولاد سي بوحبي
جماعة بني تسيريس	جماعة لعونات
جماعة مطران	جماعة أولاد بوساكن
جماعة خميس القصيبة	جماعة كريد
جماعة لعكاكشة	جماعة كدية بني دغوغ

لائحة التوقيعات: إقليم سيدي بنور (2/2)

جماعة أولاد عمران	جماعة تامدة
جماعة بوحمام	جماعة لعطاطرة
جماعة امطل	جماعة جابرية
جماعة الغربية	جماعة الوليدية
جماعة الغنادرة	جماعة أولاد سبيطة
	جماعة سانية بركيك

تأشيرة السيد عامل إقليم سيدي بنور

السيد هشام شهيد بعدما شكر السيد الرئيس و السيد القائد و أعضاء المجلس و الموظفين و الحضور الكريم، قال في دورة سابقة طلبت منكم السيد الرئيس إدراج نقطة تتعلق بتقرير المفتشية العامة و في إطار القانون قمت بإجابتي على أن هناك عذة نقط في تلك الدورة و عليه ستدرج هذه النقطة في إحدى الدورات القادمة، لهذا أريد منكم السيد الرئيس و بكل صراحة إطلاعنا على حيثيات هذا التقرير و للإشارة في إحدى الدورات راسلكم ثمانية عشر عضوا من أجل إدراج هذه النقطة في إحدى الدورات و لذلك فإنه يجب إدراجها وجوبا في دورة لهذا السيد الرئيس يعتبر خرقا للقانون كما أحيطكم علما أن مراسلتنا كانت عبر مفوض قضائي و كان يجب عليك إجابة كل الأعضاء و ليس البعض منهم، و تساءل لماذا لا تريدون إدراج هذه النقطة في إحدى الدورات.

السيد الرئيس قال إن شاء الله سأدرجها في أقرب دورة استثنائية و إن سمحتم لي في دورة أكتوبر المتعلقة بالميزانية و ليكن في علمكم هذا تقرير سري لا يمكن موافاتكم بالمرفقات كما جاء على لسان أحد الأعضاء و سيدون مفصلا في محضر تلك الدورة. السيد احمد كريمو بعدما شكر السيد الرئيس و السيد القائد و أعضاء المجلس و الموظفين و الحضور الكريم، طلب من السيد القائد كتابة كل ما أقول كما طلب أن يصل كلامه إلى السيد العامل المحترم لأن السيدات و السادة أعضاء المجلس لهم كرامة يجب احترامها.

السيد الرئيس طلب التوقف عن هذا الكلام لأنه خارج جدول و طلب من السيد كاتب المجلس عدم تدوينه و أن أي حوار خارج جدول الأعمال غير مقبول و لا يدون في المحضر و عليه فقد تم سحب بعض التدخلات الخارجة عن نطاق جدول الأعمال بأمر من السيد الرئيس.

السيد أحمد كريمو قال حتى لا نضل عن القانون فأني نقطة مرسلة من السيد العامل المحترم فسيتم التصويت عليها من طرف جميع الإخوان فإن السيد العامل فوق رؤوسنا، بالنسبة للنقطة الأولى سنصوت عليها جميعا و النقطة الثانية التي تريد الاستفادة منها لمصلحتك لن نصوت عليها.

السيد سعيد عاتيق بعدما شكر السيد الرئيس و السيد القائد و أعضاء المجلس و الموظفين و الحضور الكريم، اسمح لي السيد الرئيس وكذا السيد القائد المحترمين ، سأقفز على التقليد السائد وهو التقدم لكم بالترحيب والسلام على كل واحد بإسمه داخل هذه القاعة مادام اللسان وما ينطق به كثير منا لا ينسجم مع القلب ولهذا سأقول : سلام الله على كل من يتواجد داخل هذه القاعة. وهنا أشير أن كثيرا من المجالس المنتخبة على الصعيد الوطني وطيلة هاتين السنتين التي شارفت على النهاية أكيد أن من يتتبع حالها يضع كلتا يديه على قلبه بسبب تداعيات الأجواء غير المسؤولة والتي تعكس أدوار المنتخبين التي صارت لاترقى لمستوى الانضباط والمسؤولية انسجاما مع ضوابط القوانين المنظمة.

ومجلس جماعة الهراويين ربما يبقى استثناء نظرا للمنعرج الخطير الذي دخلنا نفقه المظلم. وإذ لا أنهم أحدا ولا أبرؤ أحدا فعلينا أن نتحمل كامل مسؤولياتنا ونتحلى بكثير

من الشجاعة لنقول أننا نستحق محاكمة تاريخية ، نعم محاكمة من طرف الساكنة
مادما جميعا كمجلس ومصالح الجماعة لم ننجح في تأسيس أجيديات الحوار
المسؤول وإشاعة الإحترام الواجب داخل هذا المجلس الموقر فالساكنة صارت لانتظر
منا تحقيق مطالبها و انتظاراتها بل نحن ملزمون قبل ذلك بجعلهم مطمئنين أن من
يمثلوهم يتحلون بروح المسؤولية والأخلاق و الانضباط وأننا نساهم أولا في تثبيت
لبنات متينة لعمل سياسي وبناء شخصية الفاعل السياسي الحقيقي فعيب وعار علينا
جميعا أنه طيلة عامين لم نقو على رأب الصدع وإذابة الخلافات التي أثرت بشكل
فضيع على تنمية المنطقة، نقطة ثانية تهتم بعض النقط المدرجة لاسيما التي يكون
مصدرها عمالة الإقليم وغيرها فهي بالضرورة خاضعة للتداول والنقاش وإبداء الرأي
من أجل تجويدها إن دعت الضرورة وإغنائها بملاحظات إن كانت ملاحظات ذات جدوى
انسجاما مع القوانين المنظمة وتكريسا لمبدأ المجلس سيد نفسه. وفي الختام أرجو ألا
أكون قاسيا لأن كل الأمل في تدارك أخطائنا وأنا واحد من المعنيين.
السيد الرئيس أشكر الإخوة اللذين يتكلمون بهذا الأسلوب الجميل و الطيب كما أطلب
منكم جزاكم الله خيرا و كما تعلمون السيد القائد لأول مرة يحضر معنا هذا الاجتماع أن
نرتقي بمستوى النقاش حتى نقوم بخدمة المواطن و نكون في مستوى التطلعات.
السيد بوشعيب زبير بعدما شكر السيد الرئيس و السيد القائد و أعضاء المجلس و
الموظفين و الحضور الكريم، قال السيد الرئيس أراكم تشجعون أحد السادة الأعضاء
مع العلم أنه لم يقل ما يفيد و إذا لم تستحيي فافعل ما شئت و هو لم يستحيي و أنتم
السيد الرئيس تشجعونه و إذا كان في ضميره نوايا حسنة كما يتكلم بكلام معسول عن
المواطن اسأله ماذا قدم للمواطن و ماهي البرامج التي أنجزها لهذا السيد العامل
جزاه الله عنه خيرا رأى أننا لم نقدم شيئا لهذا المواطن فأرسل نقط تخدم المنطقة لأننا
مقصرين في مهامنا و سيدنا نصره الله و أطال الله عمره وضع قوانين يتخل فيها
المشرع و على رأسهم السلطة لتتبع الشأن المحلي، لهذا أتأسف على ما قاله الأخ.
السيد سعيد عاتيق السيد الرئيس كما لاحظ الجميع خلال الدورات السابقة آثرت التزام
الصمت لكن قد يكون الصمت احيانا مؤامرة ، واليوم لن أترك كلام السيد النائب يمر
دون رد ، علما أنني لا أحبذ الثنائيات والدخول في الجدل العقيم ولكن السي بوشعيب
عليه أن يستوعب كلامي اللهم إن أراد أن يؤوله على هواه ، و أكيد أن السيد القائد
المحترم وقد تلقت مسامحة مداخلتي السابقة وأطلب منه وبقوة القانون أنه لو وقف
على أي مساس بأي شخص أو تناول على مؤسسة ما ، فأكيد أنكم مطالبوم السيد
القائد إعمال القانون . السيد النائب المحترم أنا لست مسؤولا على مستوى فهم أي
كان ثانيا نحن هنا خاضعون لقوانين ولي.

السيدة إيمان اطرايفي بعدما شكرت السيد الرئيس و السيد القائد و أعضاء المجلس و
الموظفين و الحضور الكريم، قالت بأن الاتفاقية تدرج ضمن آليات تنزيل مقتضيات
القانون 21-82 للشركات الجهوية المتعددة الخدمات و الذي لدين عليه مجموعة من
الملاحظات هذه الخدمات التي ترتبط بمجال حيوي و سيادي يهم الأمن القومي
للمغاربة، هذه المرافق المشار إليها تدرج ضمن الاختصاصات الذاتية الحصرية
للجماعات يمقتضى القانون التنظيمي 113-14 و لأنه لا يمكن الحد من سلطة

الجماعات و المنتخبين في تدبيرها و لا يجوز تهريب اختصاصاتها في هذا المجال بأي شكل من الأشكال لارتباط ذلك بمبدأ التدبير الحر ، من جهة أخرى الانتقال إلى شكل جديد لتدبير هذه الخدمات يستلزم إحداث تقييم تجربة التدبير المفوض و تمكين المنتخبين من الدراسات المنجزة التي أفرزت هذا الاختيار و وقعه على مؤسسة استراتيجية في البلاد ممثلة في المكتب الوطني للماء و الكهرباء.

السيد عبد الرحيم إنتاج بعدما شكر السيد الرئيس و السيد القائد و أعضاء المجلس و الموظفين و الحضور الكريم، كما جاء على لسان الأخت إيمان نحن نمثل جماعتنا الحبيبة في مؤسسة التعاون بالجماعات و هذا الاسم الكبير فيه مشكل أكبر لأن السادة ممثلي مجلس المدينة و نحن أعضاء و رؤساء جماعات إقليم مديونة حيث أنكم تمثلون مباشرة و دون التصويت عليها، فإنها نقطة شائكة و قد قمت بمناقشتها في المؤسسة على أساس أن رؤساء الجماعات يجب التصويت عليهم حتى يتسنى لهم الانضمام إلى هذه المؤسسة لأنه لا يمكن الجمع بين عمدة مدينة و رئيسة مؤسسة التعاون بين الجماعات فهذا يسمى تضارب للمصالح، لأنه لا يمكن للرئيس القيام باجتماعين و هناك إشكال كبير في التصويت على النقط بمن حضر كما أن القانون التنظيمي للجماعات المتعلق بمقاطعة عين الشق لا يطبق بإحدى جماعة بالرباط كمثال كم أن رؤساء الجماعات لا يحضرون الاجتماعات بالمؤسسة من أجل تدبير الشأن المحلي أما بالنسبة لعمدة المدينة فهي تخطأ باستدعائها لرؤساء الاجتماعات و لم يحضر منهم أحد.

السيد إيعيش اسليكة بعدما شكر السيد الرئيس و السيد القائد و أعضاء المجلس و الموظفين و الحضور الكريم، فيما يخص هذه الاتفاقية فهي تهم المنطقة و نستبشر بها خيرا إن شاء الله لأن هناك مشكل الماء الصالح للشرب بمختلف أحياء الجماعة و أن بعض الساكنة لا تتوفر على الكهرباء لأنه ما زال هناك من يستعمل الشمع من أجل الإنارة.

السيد بوشعيب زبير قال أتمنى ان تعود هذه الاتفاقية بالمنفعة على المنطقة لأن هناك تجارب كثيرة لبلدنا في هذا الشأن و هناك جماعات سابقة كانت تدبر هذا الشأن و لم تنجح و لذلك تم الاتفاق مع شركة ليديك التي قامت بواجبها وغم بعض الإكراهات و طلبي اليوم هو عدم الوقوع في نفس الأخطاء السابقة و شكرا.

و تم المرور إلى عملية التصويت التي أسفرت عن النتائج التالية:

بيان التصويت

الحاضرون أثناء عملية التصويت : (24) أربعة و عشرون عضوا.

الموافقون : (22) اثنان و عشرون عضوا هم السادة : - ادريس

صديق - بوشعيب زبير- السعدية زبير - فتيحة الحافظ - مصطفى المعناوي- الكبير
زيواني - نجة مسافير -صالح المعطاوي - نوال الدهابي - سهام الربعاني - عبد الإله
شمخي - المصطفى المعيدن - أحمد كريمو - هشام شهيد - عبد الرحيم إنتاج -
مراض جادلي - ايعيش اسليكة - محمد ناجح- حورية لزعر - بلقاسم الرحايمي - حسن
دماحي- بدر عزيز.

الرافضون : (02) اثنان هم السادة : - إيمان اطرايفي - معاد

شهير.

الممتنعون : (00) لا أحد

و صدر عن المجلس المقرر الآتي:

مقرر رقم 24 بتاريخ 2023/11/02

-النقطة الأولى : التداول بخصوص مشروع اتفاقية شراكة من أجل إحداث مجموعة الجماعات الترابية " الدارالبیضاء- سطات "؛

- طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات؛
- إن مجلس جماعة الهراويين المجتمع في الدورة الاستثنائية بتاريخ 2023/11/02 في جلستها العلنية الفريدة؛
- طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات؛
- بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالتداول بخصوص مشروع اتفاقية شراكة من أجل إحداث مجموعة الجماعات الترابية " الدارالبیضاء- سطات "؛

بيان التصويت

الحاضرون أثناء عملية التصويت : (24) أربعة و عشرون عضوا.
الموافقون (22) اثنان و عشرون عضوا هم السادة : - ادريس صديق - بوشعيب زبير- السعدية زبير - فتيحة الحافظ - مصطفى المعناوي- الكبير زيواني - نجاة مسافير -صالح المعطاوي - نوال الدهابي - سهام الربعاني - عبد الإله شمخي - المصطفى المعیدن - أحمد كريمو - هشام شهيد - عبد الرحيم إنتاج -
مراض جادلي -ايغيش اسليكة - محمد ناجح- حورية لزعر - بلقاسم الرحايمي - حسن دماحي- بدر عزيز.

الرافضون (02) اثنان هم السادة : - إيمان اطرايفي - معاد شهير.

الممتنعون (00) لا أحد

يقرر ماييلي:

فصل فريد:

وافق المجلس الجماعي الهراويين بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها على مشروع اتفاقية شراكة من أجل إحداث مجموعة الجماعات الترابية " الدارالبیضاء- سطات " و التي جاء نصها كمايلي:

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

ولاية جهة الدار البيضاء - سطات

اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية

"الدار البيضاء - سطات للتوزيع"

- الجماعات التابعة لجهة الدار البيضاء-سطات، ممثلة كل واحدة منها على حدة برئيس مجلسها، والمشار إليها في الاتفاقية ب "الجماعات"؛

- العمالات والأقاليم التابعة لجهة الدار البيضاء-سطات ممثلة كل واحدة منها على حدة برئيس مجلسها، والمشار إليها بعده ب "العمالات والأقاليم"؛

يشار إلى الجماعات وإلى العمالات والأقاليم مجتمعة في هذه الاتفاقية ب "الأطراف"

في إطار انخراط الجماعات الترابية عموماً، والجماعات على وجه الخصوص في ورش إصلاح قطاع توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وعلى إثر صدور القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات، بادرت جماعات جهة الدار البيضاء سطات، بشراكة مع العمالات والأقاليم التابعة لنفس الجهة، اعتباراً لاختصاصاتها، إلى توحيد جهودها وتنسيقها من أجل الرفع من فعالية تدبير مرافق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وتعميم خدماتها على المواطنين بمختلف مناطق الجهة، وترسيخ حكمة تدبير المرافق المذكورة.

وفي هذا الإطار، فإن توحيد مجال تدبير هذه المرافق على المستوى الجهوي، وكذا تعاضد الموارد والمساهمات على نفس المستوى يعتبر شرطاً أساسياً لإنجاح هذا الورش الاستراتيجي الهام، ومواجهة مختلف التحديات التي أصبحت تطرحها هذه المرافق على ضوء الإشكاليات المتعلقة بالموارد ومخاطر التغيرات المناخية، واعتباراً لضرورة اعتماد حلول جديدة ومستدامة لضمان تعميم واستمرارية هذه المرافق الحيوية.

ولذلك، فقد ارتأت الجماعات والعمالات والأقاليم التابعة لجهة الدار البيضاء سطات، التكتل في إطار مجموعة جماعات ترابية، يعهد إليها بالإشراف على تدبير مرافق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وإنجاز المشاريع المتعلقة بتعميم التزود بالماء والكهرباء خصوصاً بالعالم القروي، بشراكة مع الدولة ومع مختلف المتدخلين المعنيين.

اعتباراً لما سبق، وبناء على:

- القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) وخاصة المواد من 141 إلى 148؛
- القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛
- القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.23.53 صادر في 23 من ذي الحجة 1444 (12 يوليو 2023)؛
- المرسوم رقم 2.17.450 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للعمالات والأقاليم ومجموعاتها؛
- مداورات مجالس الجماعات القاضية بالمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "الدار البيضاء-سطات للتوزيع" مثلما هي مرفقة بهذه الاتفاقية؛
- مداورات مجالس العمالات والأقاليم القاضية بالمصادقة على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "الدار البيضاء-سطات للتوزيع" مثلما هي مرفقة بهذه الاتفاقية؛

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: إحداث المجموعة

تحدث على مستوى جهة الدار البيضاء-سطات، بمبادرة من الجماعات ومع العمالات والأقاليم مجموعة جماعات ترابية تسمى "الدار البيضاء-سطات للتوزيع"، تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، يشار إليها فيما يلي بـ "المجموعة".

تحدث وتسير المجموعة طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، ولا سيما المواد من 141 إلى 148 منه، ووفقا للشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

المادة الثانية: موضوع المجموعة

يُحدّد موضوع المجموعة في تدبير مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل على مستوى النفوذ الترابي للجماعات الأعضاء بما في ذلك المساهمة في تزويد العالم القروي بخدمات المرفق المذكور. ولهذه الغاية تعهد الأطراف إلى المجموعة بممارسة الاختصاصات المتعلقة بتدبير المرفق المذكورة طبقا للمادة 83 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، وكذا بمهام صاحب المرفق كما هو مُعرّف بمقتضيات القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

المادة الثالثة: مقر المجموعة

تتخذ المجموعة مقرا لها بالنفوذ الترابي لجماعة الدار البيضاء.

يمكن للمجموعة تغيير مقرها داخل نفوذ جماعة الدار البيضاء بقرار من رئيسها. غير أنه لا يمكن تغيير مقر المجموعة إلى خارج نفوذ جماعة الدار البيضاء إلا بمقرر لمجلسها.

لا يكون المقرر المتعلق بتغيير مقر المجموعة قابلاً للتنفيذ إلا بعد التأشير عليه من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية أو من تفوض إليه ذلك.

المادة الرابعة: المساهمات

تأخذ مساهمة الأطراف في المجموعة شكل مساهمات مالية تدفع لزوما في حساب المجموعة قبل متم شهر أبريل من كل سنة مالية.

تُحدد المساهمات المالية للجماعات مركز العملات والأقاليم كما يلي :

الجماعة	مبلغ المساهمة السنوية
الدار البيضاء	1.000.000,00 درهم
المحمدية	200.000,00 درهم
بوسكورة	200.000,00 درهم
تيط مليل	200.000,00 درهم
الجديدة	200.000,00 درهم
سيدي بنور	200.000,00 درهم
سطات	200.000,00 درهم
برشيد	200.000,00 درهم
بنسليمان	200.000,00 درهم

تُحدد المساهمات المالية لباقي الجماعات في مبلغ سنوي قدره 50.000,00 درهم.

تحدد المساهمات المالية لمجالس العملات والأقاليم في مبلغ سنوي قدره 100.000,00 درهم.

يمكن تغيير مبلغ وطبيعة المساهمة إن اقتضى الأمر ذلك بمقتضى اتفاقية ملحقة تصادق عليها مجالس الأطراف، ولا تكون قابلة للتنفيذ إلا بعد التأشير عليها من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية أو من تفوض إليه ذلك.

المادة الخامسة: إجبارية المساهمة

طبقا للقوانين والمساطر الجاري بها العمل، تعتبر المساهمات المالية المنصوص عليها في هذه الاتفاقية نفقات إجبارية يتعين على الأطراف تسجيلها لزوما في ميزانياتها والأمر بصرفها.

المادة السادسة: مجلس ومكتب المجموعة

تسير المجموعة من لدن مجلس يحدد عدد أعضائه بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

يتكون مكتب المجموعة من رئيس وأربعة (4) نواب ينتخبون من لدن مجلس المجموعة.

المادة السابعة: مهام رئيس مجلس المجموعة

يمارس رئيس مجلس المجموعة في حدود غرض هذه الأخيرة الصلاحيات المخولة لرؤساء مجالس الجماعات وفقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14، ولاسيما فيما ما يتعلق منها بالإشراف على مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وتدير العقارات والمنقولات التابعة للمرفق المذكور داخل النفوذ الترابي للمجموعة.

المادة الثامنة: الانسحاب من المجموعة

لا يمكن لأي جماعة ترابية عضو في المجموعة الانسحاب منها إلا بعد:

- إثباتها لأداء جميع التزاماتها المالية لفائدة المجموعة بمقتضى هذه الاتفاقية أو بمقتضى أي اتفاقية أخرى ذات صلة؛

- تحمل كل إخلال بالالتزامات التعاقدية للمجموعة قد ينتج عن انسحاب الجماعة الترابية المعنية؛

- التأكد من عدم مساس انسحابها باستمرارية التدبير المتوازن للمرفق المعهود به للمجموعة وبالتوازن الاقتصادي والمالي لعقد التدبير الذي قد تبرمه المجموعة؛

وفي جميع الأحوال، وطبقا للقوانين الجاري بها العمل، لا يمكن أن تنسحب أية جماعة ترابية عضو في المجموعة إلا بناء على مقرر لمجلسها، وصدر قرار الإعلان عن انسحابها من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

المادة التاسعة: حلول المجموعة محل الجماعات

تحل المجموعة تلقائيا في حدود موضوعها مثلما هو محدد في المادة 2 من هذه الاتفاقية، محل الجماعات في الحقوق والالتزامات المترتبة على الاتفاقيات والعقود التي تم إبرامها من طرف هذه الأخيرة قبل إحداث المجموعة أو انضمام جماعة أخرى إليها، وفي إدارة والإشراف على مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل المخول تديره لكل شخص من أشخاص القانون العام أو الخاص داخل النطاق الترابي للمجموعة.

المادة العاشرة: وضع الممتلكات العقارية والمنقولة للمرفق رهن تصرف المجموعة

تضع الجماعات جميع العقارات والمنقولات المخصصة لتدبير مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل رهن تصرف المجموعة في إطار إشرافها على تدبير المرفق المذكور. وتشمل على وجه الخصوص العقارات والمنقولات المنصوص عليها في المادة 11 من القانون رقم 83.21 المتعلق بالشركات الجهوية متعددة الخدمات.

المادة الحادية عشر: تدبير الممتلكات العقارية والمنقولة التابعة للمرفق

تعهد الجماعات إلى المجموعة بمهام تدبير الممتلكات العقارية والمنقولة التابعة لمرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل وفقا لطريقة تدبير المرفق المعتمدة، كما تعهد إليها، على وجه الخصوص، بتفعيل أحكام المادة 14 من القانون رقم 83.21 المشار إليه أعلاه في حالة إبرام عقد التدبير مع شركة جهوية متعددة الخدمات.

المادة الثانية عشر: ممارسة الصلاحيات ذات الصلة بموضوع المجموعة

تعمل الأطراف عند ممارسة مجالسها أو رؤسائها لأي من الاختصاصات أو الصلاحيات التي قد تكون مرتبطة بمهام المجموعة على احترام مختلف أنظمة مرفق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل الذي تشرف عليه المجموعة، وكذا الالتزامات التعاقدية للمجموعة خاصة بمقتضى عقود تدبير المرفق المذكور.

ولهذه الغاية، تحرص الأطراف على طلب رأي المجموعة بمناسبة عزم مجالسها أو رؤسائها اتخاذ أية مقررات أو قرارات تنظيمية قد يكون لها وقع مباشر على المرفق المعهود به إلى المجموعة.

المادة الثالثة عشر: مدة المجموعة ودخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تحدث المجموعة لمدة غير محدودة ابتداء من تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ.

تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بعد صدور قرار السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بالإعلان عن تكوين المجموعة طبقا لأحكام المادة 133 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

المادة الرابعة عشر: تسوية الخلافات

يعرض كل خلاف يتعلق بتأويل مقتضيات هذه الاتفاقية أو بتنفيذها على السيد وزير الداخلية أو من يفوض إليه ذلك قصد دراسة الحلول المناسبة طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

لائحة التوقعات: عمالة الدار البيضاء

مجلس عمالة الدار البيضاء

جماعة الدار البيضاء

جماعة مشور الدار البيضاء

تأشيرة السيد والي جهة الدار البيضاء سطات - عامل عمالة الدار البيضاء

لائحة التوقيعات: عمالة المحمدية

مجلس عمالة المحمدية	
جماعة عين حرودة	جماعة المحمدية
جماعة سيدي موسى بن علي	جماعة بني يخلف
جماعة الشلالات	جماعة سيدي موسى المجذوب

تأشيرة السيد عامل عمالة المحمدية

لائحة التوقيعات: إقليم الجديدة (2/1)

مجلس إقليم الجديدة	
جماعة أزمور	جماعة الجديدة
جماعة لمهارة الساحل	جماعة لبير الجديد
جماعة سيدي علي بن حمدوش	جماعة لغدير
جماعة حوزية	جماعة شتوكة
جماعة مولاي عبد الله	جماعة أولاد رحمون
جماعة سيدي امحمد اخديم	جماعة أولاد احسين
جماعة سيدي عابد	جماعة أولاد غانم

جماعة أولاد سيدي علي بن يوسف	جماعة أولاد عيسى
جماعة زاوية لقواسم	جماعة أولاد فرج
جماعة شعيبات	جماعة سي احساين بن عبد الرحمان
جماعة متوح	جماعة أولاد حمدان
جماعة مكرس	جماعة بولعوان
جماعة سبت سايس	جماعة سيدي اسماعيل
	جماعة زاوية سايس

تأشيرة السيد عامل إقليم الجديدة

مجلس إقليم النواصر

جماعة النواصر

جماعة بوسكورة

جماعة دار بوعزة

جماعة أولاد عزوز

جماعة أولاد صالح

تأشيرة السيد عامل إقليم النواصر

مجلس إقليم مديونة
جماعة تيط مليل
جماعة مديونة
جماعة لهراويين
جماعة سيدي حجاج واد حصار
جماعة المجاطية أولاد الطالب

تأشيرة السيد عامل إقليم مديونة

مجلس إقليم بنسليمان	
جماعة بوزنيقة	جماعة بنسليمان
جماعة فضالات	جماعة المنصورية
جماعة موالين الواد	جماعة أولاد يحيى لوطا
جماعة الردادنة أولاد مالك	جماعة احلاف
جماعة أولاد علي الطوالع	جماعة مليلة
جماعة عين تيزغة	جماعة الزيايدة

لائحة التوقيعات: إقليم بنسليمان (2/2)

جماعة سيدي بطاش	جماعة شراط
	جماعة بئر النصر

تأشيرة السيد عامل إقليم بنسليمان

مجلس إقليم برشيد	
جماعة الكارة	جماعة برشيد
جماعة سيدي رحال الشاطئ	جماعة أولاد عبو
جماعة الدروة	جماعة حد السوالم
جماعة سيدي المكي	جماعة لحسانة
جماعة لغنيميين	جماعة زاوية سيدي بنحمدون
جماعة سيدي عبد الخالق	جماعة بن معاشو

جماعة السوالم الطريفية	جماعة الساحل أولاد حريز
جماعة قصبة بن مشيش	جماعة أولاد زيان
جماعة لمباركيين	جماعة جاقمة
جماعة الفقرا أولاد عمرو	جماعة رياح
جماعة اولاد زيدان	جماعة أولاد صباح

تأشيرة السيد عامل إقليم برشيد

مجلس إقليم سطات	
جماعة سطات	جماعة بن احمد
جماعة لولاد	جماعة أولاد مراح
جماعة البروج	جماعة انخيلة
جماعة لخزازرة	جماعة مكارطو
جماعة سيدي الذهبي	جماعة أولاد امحمد
جماعة عين الضربان – لحلاف	جماعة بوكركوح
جماعة سيدي عبد الكريم	جماعة منيع
جماعة سيدي حجاج	جماعة أولاد فارس

جماعة السكامنة	جماعة مريزيك
جماعة واد النعناع	جماعة أولاد شبانة
جماعة أولاد فارس الحلة	جماعة راس العين الشاوية
جماعة مسكورة	جماعة أولاد بوعلي النواجة
جماعة لقراقرة	جماعة أولاد عامر
جماعة سيدي بومهدي	جماعة بني خلوك
جماعة عين بلال	جماعة سيدي احمد الخدير
جماعة دار الشافعي	جماعة أولاد فريحة
جماعة مزامزة الجنوبية	جماعة سيدي العايدي

جماعة ريماء	جماعة كيسر
جماعة بني يكرين	جماعة أولاد الصغير
جماعة مشرع بن عبو	جماعة الثوالث
جماعة اخميسات الشاوية	جماعة سيدي محمد بن رجال
جماعة لحوازة	جماعة أولاد سعيد
جماعة كدانة	جماعة امزورة

تأشير السيد عامل إقليم سطات

مجلس إقليم سيدي بنور

جماعة زمامرة	جماعة سيدي بنور
جماعة بني هلال	جماعة لعامرة
جماعة أولاد سي بوحبي	جماعة لمشرك
جماعة لعونات	جماعة بني تسيريس
جماعة أولاد بوساكن	جماعة مطران
جماعة كريد	جماعة خميس القصيبة
جماعة كدية بني دغوغ	جماعة لعكاكشة

لائحة التوقيعات: إقليم سيدي بنور (2/2)

جماعة أولاد عمران	جماعة تامدة
جماعة بوحمام	جماعة لعطاطرة
جماعة امطل	جماعة جابرية
جماعة الغربية	جماعة الوليدية
جماعة الغنادرة	جماعة أولاد سبيطة
	جماعة سانية بركيك

تأشيرة السيد عامل إقليم سيدي بنور

كاتب المجلس



بدر عزيز

بدر عزيز
كاتب مجلس جماعة الهراوين

رئيس المجلس



ادريس صديق

النقطة الثانية: دراسة تفويض لرئيس المجلس صلاحية تسجيل النفقات الإجبارية تلقائيا بمشروع الميزانية؛

طلب السيد الرئيس من السيد مصطفى بوكزور رئيس مصلحة الحسابات تقديم بعض الشروحات بخصوص هذه النقطة؛

السيد مصطفى بوكزور شكر السيد الرئيس و السيد القائد و السيدات و السادة اعضاء المجلس، قال بأن النفقات الإجبارية تشمل أجور الموظفين الإنارة العمومية و الاتفاقيات المبرمة مع الخواص.

السيد هشام شفيق بعدما شكر السيد الرئيس و السيد القائد و السيدات و السادة اعضاء المجلس و كافة الحضور الكريم، بالنسبة لهذه النقطة فهي مرتبطة بالنقطة التي تم التصويت عليها من قبل لأن هذه الاتفاقية يوجد فيها دعم مالي يقدم من طرف جماعة الهراويين لهذه المؤسسة و هو مبلغ 50 ألف درهم و بما أن مشروع الميزانية مكتمل يجب التفكير في هذه النفقات الإجبارية.

بعد المرور إلى عملية التصويت التي أسفرت عن النتائج التالية:

بيان التصويت

الحاضرون أثناء عملية التصويت : (20) عشرون عضوا.
الموافقون (03) ثلاثة هم السادة : - ادريس صديق - فتيحة الحافظ - بدر عزيز.

الرافضون (15) خمسة عشر عضوا هم السادة : - نجاة مسافير - سهام الربعاني - عبد الإله شمخي - المصطفى المعیدن - أحمد كريمو - هشام شهيد - عبد الرحيم إنتاج - مراض جادلي - معاد شهير - إيعيش اسليكة - محمد ناجح - حورية لزعر - إيمان اطرايفي - بلقاسم الرحايمي - حسن دماحي.
الممتنعون (02) اثنان هم السادة : بوشعيب زبير - السعدية زبير.

و صدر عن المجلس المقرر الآتي:

مقرر رقم 25 بتاريخ 2023/11/02

- النقطة الثانية : دراسة تفويض لرئيس المجلس صلاحية تسجيل النفقات الإجبارية تلقائيا بمشروع الميزانية؛

- طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات؛

- إن مجلس جماعة الهراويين المجتمع في الدورة الاستثنائية بتاريخ 2023/11/02 في جلستها العلنية الفريدة؛

- طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات؛

- بعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بدراسة تفويض لرئيس المجلس صلاحية تسجيل النفقات الإجبارية تلقائيا بمشروع الميزانية؛

بيان التصويت

الحاضرون أثناء عملية التصويت : (20) عشرون عضوا.

الموافقون (03) ثلاثة هم السادة : - ادريس صديق - فتحة

الحافظ - بدر عزيز.

الرافضون (15) خمسة عشر عضوا هم السادة : - نجاة

مسافير - سهام الربعاني - عبد الإله شمخي - المصطفى المعيدن - أحمد كريمو -

هشام شهيد - عبد الرحيم إنتاج - مراض جادلي - معاد شهير - إيعيش اسليكة - محمد

ناجح - حورية لزعر - إيمان اطرايفي - بلقاسم الرحايمي - حسن دماحي.

الممتنعون (02) اثنان هم السادة : بوشعيب زبير - السعدية

زبير.

يقرر مايلي:

فصل فريد:

رفض المجلس الجماعي الهراويين بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها دراسة تفويض لرئيس المجلس صلاحية تسجيل النفقات الإجبارية تلقائيا بمشروع الميزانية؛

كاتب المجلس

بدر عزيز
كاتب مجلس جماعة الهراويين

بدر عزيز

رئيس المجلس

ادريس صديق
رئيس مجلس جماعة الهراويين

ادريس صديق

27

ختم الدورة

بعد الإنتهاء من التداول في نقط جدول أعمال الدورة
الاستثنائية على الساعة (11:17) الحادية عشر و سبعة عشر
دقيقة ، شكر السيد الرئيس كل من ساهم في أشغال هذه
الدورة، و تلى نص البرقية المرفوعة إلى السدة العالية بالله،
و التي جاء نصها كما يلي:

رئيس المجلس الجماعي الهراويين
إلى
سعادة مستشار صاحب الجلالة بالديوان الملكي
القصر الملكي العامر
- الرباط -

الموضوع : برقية ولاء و إخلاص.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

و بعد،

بمناسبة عقد المجلس الجماعي الهراويين دورته الاستثنائية في جلستها العلنية الفريدة بتاريخ 17 ربيع الثاني 1445 هجرية الموافق ل 02 نونبر 2023 ، يشرفني أن ألتمس من سيادتكم رفع نص البرقية التالية إلى سيدنا المنصور بالله دام له النصر والتمكين.

نص البرقية

مولاي صاحب الجلالة و المهابة

بمناسبة اختتام المجلس الجماعي الهراويين أشغال دورته الاستثنائية في جلستها العلنية الفريدة بتاريخ 17 ربيع الثاني 1445 هجرية الموافق ل 02 نونبر 2023 يتشرف خديم الأعتاب الشريفة رئيس المجلس الجماعي الهراويين أصالة عن نفسه و نيابة عن كافة أعضاء المجلس و موظفي و ساكنة جماعة الهراويين، بأن ينتهز هذه الفرصة ليرفع إلى سدتكم العالية بالله أصدق آيات الولاء، مؤكداً وفاءنا و إخلاصنا معربين لجلالتكم عن تشبثنا الدائم بأهداب العرش العلوي المجيد الضامن لوحدة البلاد وأمنها و عزها و رقيها.

حفظكم الله يا مولاي بما حفظ به الذكر الحكيم، و أبقاكم لشعبكم الوفي فخرا و ملاذا آمنا، و حقق على يديكم الكريمتين ما تصبون إليه من عظيم المنجزات، و أقر عينكم بولي عهدكم صاحب السمو الملكي الأمير الجليل مولاي الحسن، و بارك في عمر صاحبة السمو الملكي الأميرة الجليلة لالة خديجة، و شد أزركم بشقيقكم المولى رشيد و كافة الأسرة الملكية الشريفة، إنه سميع مجيب.

و السلام على مقامكم العالي بالله

خديم الأعتاب الشريفة

حرر في الهراويين بتاريخ : 02 نونبر 2023

رئيس المجلس الجماعي



